

توزيع الأصوات في النظام الانتخابي الجزائري وأثره على التعددية السياسية

Vote Distribution in the Algerian Electoral System
and Its Impact on Political Pluralism

بولعراوي الصادق*

جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل - الجزائر

sadek.boularaoui@univ-jijel.dz

تاريخ النشر: 2025/06/04

تاريخ القبول: 2025 / 05/25

تاريخ الارسال: 2025/05/03

ملخص:

تسند السلطة في النظم السياسية الحديثة عن طريق الانتخابات لاختار الشعب من يمثله، وعن طريقها يتم محاسبتهم. تنظم دوريا للوقوف على مدى تحقيق البرامج والأهداف، وتقييم مدى التزام المنتخبين بوعودهم. لكن تختلف الدول في تطبيق هذه الوسيلة، حيث توجد عدة نظم انتخابية خاصة بعرض المترشحين وأخرى بتوزيع المقاعد؛ كطريقة الباقي الأقوى التي تعتمدها الجزائر، وطريقة المعدل الأقوى.

يهدف هذا البحث إلى المفاضلة بين طرق تحديد النتائج وتوزيع البواقي وتأثيرها على تشكيل الساحة السياسية والحزبية وتشكيل الحكومة وتنفيذ برنامجها. ويخلص البحث إلى ضرورة تغيير طريقة توزيع الأصوات المعتمدة حاليا لفرز الساحة السياسية، كخطوة أولى نحو إصلاح النظام الانتخابي الجزائري.

كلمات مفتاحية: النظام الانتخابي. التعددية السياسية. الباقي الأقوى. المعدل الأقوى.

Abstract:

In modern political systems, authority is conferred through elections, whereby the people choose their representatives and hold them accountable. These elections are held periodically to assess the extent to which political programs and objectives have been achieved, and to evaluate whether elected officials have honored their promises. However, countries differ in how they implement this mechanism, particularly with regard to candidate presentation and seat allocation methods—such as the "largest remainder method" used in Algeria, and the "highest average method."

This research aims to compare these methods of determining election results and allocating remaining seats, and to analyze their impact on the composition of the political and party landscape, government formation, and the implementation of its program. The study concludes that it is necessary to change the current vote-distribution method as a first step toward reforming Algeria's electoral system.

Keywords: Electoral system; Political pluralism; Largest remainder method; Highest average method.

مقدمة

في النظم الديمقراطية الحديثة يتم اختيار ممثلي الشعب في المجالس البلدية والولائية والبرلمان (الغرفة السفلى عادة) عن طريق الانتخابات التي تجري دوريا، حيث يختار الشعب من بين المترشحين من يراه مناسبا لتولى المنصب أو لاعتبارات قبلية وجهوية أو عرقية إثنية أو دينية عقائدية وغيرها من الأسباب التي تخص كل دولة وتركيبها الاجتماعية، يوجد نظامان لعرض المترشحين هما نظام الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة بأنواعها؛ المفتوحة، المغلفة، الترتيب التفضيلي للترشحين ولكلا النظامين إيجابيات وسلبيات عند تطبيقهما.

لكن الأمر المهم هو المفاضلة بين طرق توزيع المقاعد على المشاركين بعد إجراء الانتخابات وحصول كل مشارك أو قائمة انتخابية على عدد من الأصوات وتحديد القانون للدوائر الانتخابية وعدد المقاعد التي تمثل كل دائرة في الغرفة السفلى أو الغرفة العليا بطرق مباشرة أو غير مباشرة.

هذه الطرق التقنية لتوزيع المقاعد على المشاركين في العملية الانتخابية (قوائم، أفراد) لها دور كبير في تشكيل البرلمان وانسجامه أو عدم انسجامه وما يتبعه من تأثير على تشكيل الحكومة وقدرتها على اتخاذ قرارات حاسمة اجتماعيا واقتصاديا، وفي حالة عدم الانسجام بين أعضاء البرلمان يرجع في أقرب فرصة للشعب للبحث في الخلاف بين أعضائه أو تدخل من يسمح له الدستور بإنهاء الخلاف أو حتى حل البرلمان نهائيا. وأساس ذلك هو الأحزاب السياسية المشاركة عادة أو القوائم المستقلة (الحرّة) ومدى تقاربها أيديولوجيا أو اختلافها ما يسمح باستقرار أو عدم استقرار هذه المؤسسات.

من أجل ذلك، يضبط قانون الانتخابات عمليات مختلفة حتى نصل إلى إعلان النتائج، وهو في هذه الحالة يختار النظام الانتخابي المفضل حسب واضعيه ويعلنه للمشاركين حتى تكون قواعد اللعبة واضحة للجميع. فنظم تحديد نتائج الانتخابات تتمثل في نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي؛ الذي لا يتواءم إلا مع الانتخاب بالقائمة بأنواعها فقط، وتفوز كل قائمة أو حزب بعدد من المقاعد بما يناسب ما حصل عليه من نسبة الأصوات المعبر عنها.

لكن عملية الفرز وتوزيع الأصوات للحصول على ما يناسبها من مقاعد ينشأ عنها بواقي أصوات أقل من المعامل الانتخابي، كما يبقى عدد من المقاعد دون توزيع على القوائم المشاركة. حيث توجد عدة طرق لتوزيع بواقي الأصوات والمقاعد بعد توزيع جزء منها على الأفراد أو القوائم المشاركة في العملية الانتخابية، تتمثل أساسا في طريقة الباقي الأقوى وطريقة المعدل الأقوى (أكبر المتوسطات)، فأى الطريقتين أفضل في توزيع الأصوات المحصل عليها وبواقيها، وما ذلك على التعددية السياسية والحزبية في الجزائر؟

نستعمل المنهج التحليلي والتركيبى لدراسة الموضوع، وذلك بتحليل الكليات إلى جزئيات للوقوف على نقاط القوة والضعف في كل طريقة للوصول إلى النتائج المرجوة، ويمكن تركيب بعض جزئيات الموضوع لتشكيل الصورة الاجمالية حتى يمكن الحكم عليها.

إن الهدف من هذه الدراسة هو معرفة الآثار التي تخلفها طرق توزيع المقاعد على المجالس المنتخبة عامة والبرلمان بصفة خاصة، وتشكيل الساحة السياسية والحزبية التي تشكل هذه المجالس المنتخبة، ومتابعة بعض تجارب الدول للاستفادة منها في بناء نظام انتخابي جزائري يؤدي إلى بناء مؤسسات دستورية حقيقية وتمثيلية تقول كلمتها وتكون بعيدة عن التجاذبات السياسية الضيقة، التي يهتمها تحقيق المصالح الشخصية والحزبية على حساب المصلحة العامة واستقرار المؤسسات الدستورية فيها وتقدم الدولة والمحافظة عليها من الاضطرابات. للإجابة على هذه الإشكالية تقسم موضوع بحثنا إلى النقاط الآتية:

أولاً - مفهوم النظام الانتخابية

ثانياً - طرق توزيع المقاعد وتحديد النتائج

ثالثاً - آثار طريقة توزيع الأصوات في الجزائر

أولاً - مفهوم النظم الانتخابية:

أصبحت الانتخابات وسيلة سائدة في معظم دول العالم لاختيار الحكام وممثلي الشعب لأنها الأقرب للتعبير عن إرادته لاختيار ممثلين عنه يحققون تطلعاته وآماله في مجالات الحياة المختلفة بناء على برامجهم المعروضة واختيار الرجال الأكفاء لتطبيقها على أرض الواقع في حالة النجاح في الانتخاب، رغم ما قد يشوب هذه الوسيلة من اختلالات وتحفظات تشكك في نزاهتها وشفافيتها وحتى عدالتها، وذلك يعود إلى النظام الانتخابي المعتمد في الدولة وما وضعت له من قواعد وأسس من طرف السلطة التشريعية تجعله مقبولا لدى الشعب أو معبرا عن رأي أغليته، ويحرص أفراد المجتمع على ممارسة هذا الحق كإثبات انتماء للوطن والسيادة على رقيه وتقدمه والمساهمة في ذلك ولو بطريقة غير مباشرة. وهو ما سوف نتطرق إليه من خلال تعريف النظام الانتخابي وتحديد تعريف الانتخابات وطبيعتها القانونية.

1. تعريف النظام الانتخابي:

النظام الانتخابي هو الآلية التي تُحوّل الأصوات المُعبّر عنها من قبل الشعب خلال الاقتراع العام والسري إلى مقاعد بالمجالس المنتخبة برلمانية أو محلية تُخصص للمرشحين أو الأحزاب السياسية المشاركة. وكل يحوز على ما يتناسب بين الأصوات والمقاعد التمثيلية فتكون العملية من الناحية النظرية تمثيلية عادلة بغض النظر عن واقعيتها من عدمها.

أو هو مجموعة الأساليب والإجراءات التي تُستخدم في إدارة العملية الانتخابية، وفرز الأصوات، وتحديد الفائزين من بين المرشحين¹. واختيار الممثلين يعود إلى الناخبين، وهو ما يتطلب تنظيمًا دقيقًا يحدده القانون الانتخابات الذي يضع قواعده وأحكامه ممثلي الشعب بالبرلمان. هذا القانون الذي يضبط العملية الانتخابية من بدايتها بتسجيل الناخبين ومراجعة القوائم الانتخابية دوريا إلى عملية إلى غاية الإعلان المؤقت من قبل الهيئة المشرفة على الانتخابات عن الفائزين بعضوية المجالس المنتخبة حليا أو وطنيا، ومهما كانت الانتخابات مباشرة أو غير مباشرة.

فالعملية الانتخابية تعتمد على نظام محدد يوضع خطواتها تفصيلا من البداية حتى النهاية بإعلان النتائج، وتكرر دوريا ليعطي الشعب رأيه في الأشخاص والبرامج، فالنظام الانتخابي يحول الأصوات المعبر عنها من طرف الناخبين إلى نتائج عددية توزع المقاعد بناء عليها. واختصاص وضع وضبط النظام الانتخابي يرجع إلى البرلمان لتحقيق الشفافية والنزاهة والشمولية، وتعزيز الثقة بين الناخبين والأحزاب السياسية، وضمان تكافؤ الفرص بين الناخبين، مع السعي لضمان تمثيل عادل يعكس إرادة الناخبين بدقة.

2. تعريف الانتخاب وطبيعته القانونية:

بعد انتشار الديمقراطية النيابية واعتمادها على الانتخابات في اختيار ممثلي الشعب في المجلس المنتخبة، فهي أسهل الطرق لاختيار الممثلين وأكثرها فعالية، كانت تتم بداية في جمعيات تتعقد في مكان عام ثم تدور مناقشات يتبعها تصويتا علنيا، ثم ظهرت البطاقة الانتخابية التي تحدد هوية الناخب بعد استقائه الشروط القانونية، وفي الوقت نفس نظمت وسائل تضمن سرية التصويت حتى لا تمارس ضغوط أو إكراهات في عملية الانتخاب كالعوازل وغيرها، وصولا إلى الانتخاب الإلكتروني الذي يعتمد على مكننة العملية الانتخابية ويبعدها عن تأثير الإنسان إلى حد ما.

يعرف الانتخاب بأنه "ممارسة الديمقراطية التي تقوم بمقتضاها هيئة الناخبين بممارسة حقها في السيادة باختيار الحكام عن طريق التصويت وبالإشتراك في اتخاذ القرارات السياسية عن طريق الانتخاب الذي يوفر للهيئة الحاكمة الوجود الشرعي² هذه الممارسة للسيادة تجعل الشعب يضع ثقته في من يرضاهم لتولي المسؤولية ويجعل الحكام وممثلي الشعب مدعمين بالشرعية التي تجعلهم يتخذون من القرارات التي تهدف إلى تحقيق الصالح العام دون تردد، وإذا تطلب الأمر إرجاع المهمة لصاحب السيادة لاختيار ممثلين آخرين.

كما تعرف أيضا بأنها "الوسيلة الديمقراطية لإسناد السلطة السياسية التي يتحقق عن طريقها تكوين الهيئات النيابية"³. فالانتخاب إفصاح عن إرادات أفراد المجتمع المتفقة على إجراءات التعيين في المناصب العامة لتسيير الشأن العام، وهذا الحق يتعارض مع طرق الوراثة والاستيلاء على السلطة بالقوة أو الانقلابات، ويجعل الحكام يصلون إلى السلطة وفقا للشرعية ويحققون آمال ناخبهم فتتحقق المشروعية باتفاق تطلعات الشعب مع أهداف وتوجهات الحكام.

وقد اختلفت الآراء وحتى دساتير الدول في الطبيعة القانونية للانتخاب⁴ بين من يرى أنه حق شخصي ومن يرى أنه مجرد واجب ووظيفة ورأي ذلك يراه أنه حق عام:

– الانتخاب حق شخصي، حسب رأي نظرية السيادة، لأنه الوسيلة التي تمكن المواطن من ممارسة الجزء الذي يتمتع به من السيادة في الدولة، ولا يمكن حرمان أي مواطن من حقه في الاقتراع لأنهم متساوون، وهو حر في استعماله من عدمه.

– الانتخاب ليس حقا لأن السيادة تملكها الأمة وليس الأفراد، حسب نظرية سيادة الأمة، والأمة تكلف من تشاء من أفرادها للمساهمة في التعبير عن إرادتها، فالانتخاب مجرد وظيفة يقوم بها المواطنون لصالح الأمة وهم مجبرون على ذلك، وتحرم من تشاء من القيام به.

– الانتخاب حق عام أو سلطة عامة وليس حقا خاصا طبيعيا، وهو رأي توفيق بين الرأيين السابقين، وبجد مصدره وأساسه في القوانين التي تضعها الدولة خاصة قانون الانتخابات وما دام حق عام يمكن للدولة أن تتدخل فيه وتنظم ممارسته حسب الظروف والمواطن حر في ممارسته ولا يجبر على ذلك ويتمتع به كل المواطنين. وهو ما تبناه المشرع الجزائري في القوانين المنظمة للانتخابات آخرها أمر 21-01⁵ المؤرخ في 10 مارس 2021.

ولا يمارس الانتخاب كل أفراد الشعب بل لا بد من توفر جملة شروط ممارسته⁶: الجنسية والسن والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية حيث يحرم المرضى عقليا لعدم التمييز وانعدام المسؤولية، والتسجيل في القوائم الانتخابية، وتتم العملية دوريا لإسقاط أسماء المتوفين وإدخال أسماء الشباب الذين بلغوا من الانتخاب ويمكن للجميع الاطلاع عليها أو الطعن فيها. وكان الانتخاب في القرن التاسع عشر مقصور على الرجال لعدة أسباب منها موقف الكنيسة من المرأة خلال القرون الوسطى حيث أنكرت عليها صفة البشرية، وانتشار الأمية في أوساط النساء.

وتوجد عدة أساليب⁷ لممارسة حق الانتخاب أهمها: اقتراع العلني والاقتراع السري، الاقتراع الحر والاقتراع والإجباري، اقتراع المتساوي والاقتراع غير المتساوي، الاقتراع المباشر والاقتراع وغير المباشر. وأساليب متعددة يمكن الأخذ بها بما يتناسب والنظام الانتخابي في الدولة، فيمكن مثلا أن نجد اقتراعا عاما سريا مباشرا.

ثانيا - طرق توزيع المقاعد وتحديد النتائج:

توجد نظم لعرض المترشحين على الناخبين؛ نظام الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة بمختلف أنواعها، وتوجد نظم لتوزيع الأصوات وتحديد نتائج الانتخابات التي تجريها الدولة في مناسبات وأوقات دورية محددة؛ نظام الأغلبية بأنواعها ونظام التمثيل النسبي، هذا النظامان لا يطبقان مع نظم عرض المترشحين بشكل حر، فنظام التمثيل النسبي مثلا لا يصلح مع نظام القائمة فقط، وهو ما نتطرق إليه في النقطتين الآتيتين:

1. نظام الأغلبية:

في هذا النظام يفوز في الدائرة الانتخابية المرشح (المرشحون) الذي حصل على أكبر عدد الأصوات المعبر عنها، وهو نظام يطبق في الانتخاب الفردي أو الانتخاب بالقائمة، ومهما كان نظام العرض فإن المرشح فردا أو قائمة الذي يحصل على أكبر الأصوات يفوز، وفي القائمة تحصل على جميع المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية⁸. ولهذا لنظام الأغلبية نوعين؛ نظام الأغلبية المطلقة ونظام الأغلبية النسبية (البسيطة):

– نظام الأغلبية المطلقة: في هذا النظام يفوز المرشح أو القائمة إذا حصل(ت) على أكثر من نصف عدد الاصوات الصحيحة المعبر عنها زائد الصوت واحد على الأقل (50%+1)⁹، وهو ما يجعل الفائز في كل

الحالات يفوق باقي المترشحين وإن اجتمعوا والقوائم وإن تحدثت في الحصول على عدد أصواته وبالتالي الفوز عليه (ها). لكن إذا لم يحصل أي من المترشحين أو القوائم على الأغلبية المطلقة المطلوبة فيمكن حل الاشكال بطريقتين:

إما أن تكون جولة ثانية بين جميع المرشحين أو جميع القوائم، أو أن تكون الإعادة بين المرشحين الأول والثاني في ترتيب الأصوات أو القائمتين الأولى والثانية اللتين حصلتا على أكبر عدد من الاصوات الصحيحة. وقد يشترط في الإعادة أن يحصل أحد المرشحين أو القائمة على الأغلبية المطلقة المطلوبة (50%+1)، بينما قد تكتفي نظم أخرى بأن يحصل المرشح أو القائمة للفوز بالانتخابات على الأغلبية النسبية التي هي محور دراستنا اللاحقة¹⁰.

- نظام الاغلبية النسبية (البسيطة): يكفي في هذا النظام أن يحصل المرشح أو القائمة على أكثر عدد من الاصوات حتى يعتبر فائزاً، حتى وأن كان مجموع أصوات بقية المرشحين أو القوائم أكثر من مجموع المترشح الفائز أو القائمة الفائزة¹¹. وانتقد هذا النظام على أنه يسمح بفوز من لم يتحصوا على الأغلبية المطلقة الحقيقية، ويؤدي إلى ضياع أصوات الأغلبية وبالتالي تحكم الأقلية رغم حصولها على عدد قليل من أصوات الناخبين¹².

2 - نظام التمثيل النسبي:

تلافياً لما وجه لنظام الانتخاب الفردي من انتقادات خاصة وأنه يسمح بفوز بعدد أكبر من المقاعد وأن تحصل على عدد أقل من مجموع المنافسين له، فجاء هذا النظام ليعطي لكل مترشح بما يتناسب وما حصله من الأصوات فيحقق العدل بين المترشحين والقوائم¹³. وهذه الفكرة ظاهرة عند الليبراليين الذين يرون بأن الجمعية الوطنية تشكل عالماً مصغراً الجسم الناخبين، وتعبّر عن كل التنوعات والاختلافات الموجودة في الجسم الانتخابي¹⁴، ويقوم هذا النظام الانتخابي على أساس تقليص التفاوت بين ما يتحصل عليه الحزب من الأصوات وما يفوز به من عدد المقاعد مقابل ذلك، وأفضل وسيلة لتحقيق هذا النظام هو القائمة الانتخابية¹⁵.

فيكون للأحزاب السياسية أو القوائم المستقلة (الحرّة) عدداً من المقاعد في الهيئات المنتخبة (برلمان، مجالس محلية) بما يتناسب وعدد الاصوات المحصل عليها، حيث يمكن أن تكون الدولة ككل دائرة انتخابية أو يتم تقسيم البلاد إلى عدد من الدوائر كما هو معمول به في الجزائر، حيث تكون الدائرة الانتخابية هي نفسها المحافظة (الولاية) وتحدد لكل دائرة انتخابية عدداً من المقاعد بما يتناسب وعدد سكانها. ولا تفوز القائمة الحاصلة على الأغلبية المطلقة أو البسيطة وإنما يكون التمثيل تناسبياً حسب عدد الأصوات المحصل عليها¹⁶. فيهدف نظام التمثيل النسبي إلى ضمان التمثيل ويعطي لكل صوت قيمة حقيقية تظهر في البرلمان، أخذت فرنسا بنظام التمثيل النسبي في انتخابات 1986 وأدانتها الحكومة في ذلك واعتبرته مخالفاً لروح نظام الجمهورية الخامسة وفي العام التالي عادت إلى تطبيق نظام الاقتراع بالأغلبية الفردية¹⁷.

وتتعدد صور ممارسة نظام التمثيل النسبي في ظل الانتخاب بالقوائم فقد تكون مغلقة أو مغلقة مع التفضيل أو يسمح للناخب بالمزج بين القوائم¹⁸. وتتحكم في كل صورة عدة اعتبارات لاختيار كوعي الناخبين ومستواهم الدراسي وغيرها:

- نظام القوائم المغلقة: في ظل هذا النظام يلتزم الناخب بالقوائم الانتخابية التي تحددها الأحزاب في كل دائرة ولا يسمح للناخب بتعديل أو ترتيب الأسماء الواردة في القائمة أو إضافة مرشح أو أكثر من القوائم الأخرى، ويفوز المرشحون بحسب ترتيبهم في القائمة بمقاعد تتناسب مع الأصوات التي حصلت عليها القائمة.
 - نظام القوائم المغلقة مع التفضيل: هنا يحق للناخب أن يختار قائمة واحدة فقط مع السماح له بترتيب الأسماء الواردة فيها دون إضافة مرشح أو أكثر من أي قائمة أخرى، فالناخب يتقيد بالأسماء الواردة في القائمة التي يختارها وبذلك تظل حرية الناخب مقيدة بالأسماء الواردة في القائمة.
 - نظام القوائم مع المزج: وفقا لهذا النظام يسمح للناخب أن يختار لنفسه قائمة من بين مجموعة المرشحين في القوائم المختلفة دون أن يتقيد بالأسماء التي ترد في قائمة معينة، فالناخب طبقا لهذا النظام هو الذي يُعد القائمة التي يريدها ويرتب أسماء المرشحين فيها، ومن ثم فالناخب يتمتع بحرية كبيرة وحقيقية ويفوز المرشحون الذين حصلوا على أعلى الأصوات¹⁹.
- يظهر الأمر في الانتخابات المحلية بسبب كثرة عدد المقاعد أو في الانتخابات التشريعية بشكل أقل حدة، ونضرب في المثال التالي عن انتخابات تشريعية جزائرية تنافست بدائرة انتخابية ثمانية قوائم على تسعة (09) مقاعد للتبسيط. فكان توزيع الأصوات المعبر عنها كالآتي:

جدول 01: يوضح توزيع الأصوات المعبر عنها على القوائم المشاركة

القائمة	ق (أ)	ق (ب)	ق (ج)	ق (د)	ق (هـ)	ق (و)	ق (ز)	ق (ح)
الأصوات	26333	23825	15723	13835	5829	4493	2360	2209

جدول من إعداد الباحث

ويمكن توزيع الأصوات المعبر عنها لكل قائمة بعد حساب المعامل الانتخابي الذي هو حاصل قسمة مجموع الأصوات المعبر عنها على عدد مقاعد الدائرة الانتخابية.

تطبيقا للمادة 195 من قانون الانتخابات²⁰، وبعدها نقسم أصوات كل قائمة على المعامل الانتخابي لحصل على ما يساويها من المقاعد النيابية. ويتم تقسيم المقاعد الانتخابية بالطرق الثلاث المعروفة؛ الباقي الأكبر والمعدل الأقوى وطريقة العالم البلجيكي هوندت للمقارنة بينها وعرفة مدى تطابق النتائج المحصل عليها في كل طريقة للوصول إلى نتائج بناء على مقدمات يمكن الاستفادة منها في إصلاح النظام الانتخابي الجزائري الحالي المعتمد منذ بداية التعددية السياسية والحزبية في البلاد.

3. طرق توزيع المقاعد:

يتم توزيع المقاعد المتنافس عليها بإحدى الطرق²¹ الآتية:

- **المعامل الانتخابي في الدائرة الانتخابية:** تقسم الأصوات المعبر عنها على عدد مقاعد الدائرة الانتخابية والنتيجة المحصل عليها تسمى المعامل الانتخابي. بعد ذلك تقسم نتيجة كل حزب على المعامل الانتخابي لتحصل على عدد المقاعد التي يفوز بها كل حزب أو قائمة انتخابية مع احتمال وجود أصوات متبقية.
- **المعامل الانتخابي الوطني:** المعامل الانتخابي الوطني يساوي الأصوات المعبر عنها وطنيا تقسيم عدد المقاعد وطنيا بعدها نقسم عدد الأصوات المحصل عليها من الحزب في كل دائرة انتخابية فتحصل على عدد المقاعد التي يفوز بها.
- **العدد الموحد:** في هذه الطريقة يحدد عن طريق القانون الأصوات المحصل عليها أو التي يجب أن يتحصل عليها كل حزب للحصول على المقعد في الدائرة الانتخابية كان يكون المقعد يساوي 10000 صوت مثلا.

لكن المشكلة المطروحة كيف توزع البقايا على القوائم أو الأحزاب المشاركة في الانتخابات؟

3. 1. 1. طرق توزيع البواقي:

- في المثال السابق بالجدول رقم 01، الانتخابات التشريعية جزائرية، أي كل قائمة لم تتحصل على نسبة 05% تحذف أصواتها من عدد الأصوات المعبر عنها ولا يقسم عليها²².
- يعتمد في توزيع بواقي الأصوات على الباقي الأكبر (الأقوى)²³.
- حساب المعامل الانتخابي بعد حذف أصوات القوائم الأقل من 05%، وهو قسمة عدد الأصوات المعبر عنها على عدد المقاعد²⁴.
- مجموع الأصوات المعبر عنها هو مجموع ما تحصلت عليه القوائم الثمانية وهو: **94607** صوت.
- نسبة 05% هي $94607 \times 5 \div 100 = 4730$ صوت وبالتالي نحذف أصوات ق(و) وق(ز) وق(ح) فيصبح عدد الأصوات المعبر عنها هو: **85545** ($94607 - 4730$) (مجموع أصوات القوائم المحذوفة ق(و) + ق(ز) + ق(ح)).
- المعامل الانتخابي $85545 \div 9 = 9505$ صوت للمقعد.
- في حالة تساوي الأصوات عند توزيع المقعد الأخير يفوز الأصغر سنا عندما يكونان من الجنس نفسه²⁵.
- في حالة تساوي الأصوات عند توزيع المقعد الأخير بين رجل وامرأة تفوز هذه الأخيرة²⁶.
- إذن يكون توزيع المقاعد على القوائم المشاركة حسب الطرق الثلاث كالاتي:

3. 1. 1. 3. طريقة الباقي الأقوى:

- في هذه الطريقة بعد حساب المعامل الانتخابي نقسم أصوات كل قائمة على هذا المعامل وبمقدار ما يتكرر هذا المعامل تحصل القائمة على عدد المقاعد حيث نحسب العدد الصحيح فقط، ويبقى عدد من الأصوات لدى كل قائمة ترتب من الأكبر إلى الأصغر ثم تأخذ كل قائمة مقعدا الأكبر فالأكبر حتى نوزع عدد المقاعد المطلوب شغلها دون زيادة ولا نقصان، وهو ما يلخصه الجدول الآتي:

جدول رقم 02: يوضح توزيع المقاعد على القوائم المشاركة بطريقة الباقي الأقوى

القوائم	المعامل الانتخابي	عدد المقاعد بعد التقسيم على المعامل الانتخابي	باقي الأصوات	عدد المقاعد المضافة	التوزيع النهائي للمقاعد
ق (أ) 26333	9505 صوت للمقعد	$2 = 9505 \div 26333$	7323	مقعد واحد	03
ق(ب) 23825		$2 = 9505 \div 23825$	4815	00	02
ق(ج) 15723		$1 = 9505 \div 15723$	6218	مقعد واحد	02
ق (د) 13835		$1 = 9505 \div 13835$	4330	00	01
ق (هـ) 5829		$0 = 9505 \div 5829$	5829	مقعد واحد	01

جدول من اعداد الباحث

3 . 1 . 2 . طريقة المعدل الأقوى:

في هذه الطريقة تقسم عدد أصوات المحصل عليها لكل حزب أو قائمة على عدد المقاعد زائد واحد؛ وهو مقعد مفترض يمكن الحصول عليه من المقاعد المتبقية فتحصل على معدل الأصوات لكل حزب، والحزب الذي يكون له معدل أقوى يأخذ مقعد، وتستمر العملية إلى غاية توزيع جميع مقاعد الدائرة الانتخابية. ولتوضيح ذلك نعطي المثال الآتي:

تحافظ على مثال السابق بعد تقسيم عدد الأصوات المتحصل عليها لكل حزب على المعامل الانتخابي، وبعد أن نقوم بتقسيم عدد الأصوات المحصل عنها على عدد المقاعد فيها نحصل على المعامل الانتخابي، ثم نقسم عدد أصوات كل قائمة على هذا المعامل الانتخابي فتحصل كل قائمة على ما يناسب أصواتها من المقاعد، لكن نأخذ الرقم الصحيح من عملية القسمة، وفي الأخير نجد أن بعض المقاعد لم توزع بعد، وإلى هذه النقطة تشترك طريقة الباقي الأقوى مع طريقة المعدل الأقوى، لكن طريقة المعدل الأقوى تتجه نحو القائمة المحصل على أكبر الأصوات أما طريقة الباقي الأكبر تتجه نحو القوائم التي حازت على عدد أقل من الأصوات؛ وهنا يكمن الفرق الذي يؤثر على المجالس المنتخبة من حيث التشكيل وعلى الأحزاب السياسية من حيث عددها في الساحة السياسية. ففي هذه الحالة نقسم أصوات كل قائمة على جمع عدد المقاعد المحصل عليها بإضافة مقعد واحد مفترض لمعرفة أي المعدلات أقوى فتأخذ المقاعد المبقية من القسمة الأولى، وتكون النتيجة كالآتي:

جدول رقم 03: يوضح توزيع المقاعد على القوائم المشاركة بطريقة المعدل الأقوى

القوائم	المعامل الانتخابي	عدد المقاعد بعد التقسيم على المعامل الانتخابي	المعدل الأقوى بعد القسمة على المعامل الانتخابي +1	عدد لمقاعد المضافة	التوزيع النهائي للمقاعد
ق(أ) 26333	9505 صوت للمقعد	$9505 \div 26333$ 2=	$26333 \div (1+2)$ 8777=	مقعد واحد	03 مقاعد
ق(ب) 23825		$9505 \div 26333$ 2=	$26333 \div (1+2)$ 7941=	مقعد واحد	03 مقاعد
ق(ج) 15723		$9505 \div 15723$ 1=	$15723 \div (1+1)$ 7861=	مقعد واحد	02 مقعد
ق(د) 13835		$9505 \div 13835$ 1=	$13835 \div (1+1)$ 6917=	00	01 مقعد
ق(هـ) 5829		$9505 \div 5829$ 0=	$5829 \div (1+0)$ 5829	00	00 مقعد

جدول من اعداد الباحث

وهذه الطريقة هي التي تحقق العدالة والمثلى لتوزيع البواقي وهي الأكثر استعمالا كما أنها تخدم الأحزاب الكبيرة وما يترتب على ذلك من استقرار عند تشكيل الحكومة، لكن تبقى نسبة لأنه يتحكم في النظام الانتخابي الظروف التاريخية والسياسية والاجتماعية والقافية في البلاد.

3.1.3 .. طريقة هوندت:

اكتشف العالم الرياضي البلجيكي هوندت²⁷ طريقة رياضية يمكن بواسطتها التعرف على نتيجة توزيع المقاعد بحساب رياضي والتعامل مع الأرقام مباشرة، وتتكون هذه الطريقة من الخطوات الآتية:

– تقسيم عدد الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة على واحد ثم على اثنين ثم على ثلاثة إلى أن تتم القوائم كما هو مبين في مثال أربع قوائم.

– يرتب القاسم ترتيبا تنازليا حتى يتم استنفاد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، وفي مثالنا تسعة مقاعد.

– آخر قاسم في الترتيب السابق يسمى القاسم المشترك الذي يستخدم لمعرفة المقاعد التي تفوز بها كل قائمة حيث يقسم عدد الأصوات المحصل عليها لكل قائمة على هذا القاسم المشترك.

الجدول التالي يوضح هذه العملية:

جدول رقم 04: يوضح توزيع المقاعد على القوائم المشاركة بطريقة هوندت

ق(أ)	ق(ب)	ق(ج)	ق(د)	ق(هـ)	ق(و)	ق(ز)	ق(ح)	
26333	23825	15723	13835	5829	4493	2360	2209	1
13166	11912	7861	6917	2914	2246	1180	1104	2
8777	7941	5241	4611	1943	1497	786	736	3
6583	5956	3930	3458	1457	1123	590	552	4
5266	4765	3144	2767	1165	898	472	441	5
4388	3970	2620	2305	971	748	393	368	6
3761	3403	2246	1976	832	641	337	315	7
3291	2978	1965	1729	728	561	295	276	8
2925	2647	1747	1537	647	499	262	245	9

جدول من اعداد الباحث

يرتب القاسم ترتيبا تنازليا حتى يتم استنفاد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، وفي مثالنا تسعة مقاعد، آخر قاسم في الترتيب السابق (7256) يسمى القاسم المشترك (المؤشر المشترك) الذي يستخدم لمعرفة المقاعد التي تفوز بها كل قائمة حيث يقسم عدد أصوات كل قائمة على هذا القاسم المشترك ونأخذ العدد الصحيح فقط، فتكون النتيجة النهائية: كالآتي:

جدول رقم 05: يوضح طريقة الحصول القاسم المشترك الذي يوافق العدد الأخير من المقاعد.

عدد المقاعد	1	2	3	4	5	6	7	8	9
ترتيب القاسم	23300	21826	14512	13730	11650	10913	7766	7275	7256

جدول من اعداد الباحث

- آخر قاسم في الترتيب السابق هو العدد (7861) يسمى القاسم المشترك الذي يستخدم لمعرفة المقاعد التي تفوز بها كل قائمة حيث يقسم عدد أصوات كل قائمة على هذا القاسم المشترك (المؤشر المشترك)، فتكون النتيجة النهائية:

$$0 = 7861 \div 5724 \text{ ق(هـ)}$$

$$0 = 7861 \div 4391 \text{ ق(و)}$$

$$0 = 7861 \div 2250 \text{ ق(ز)}$$

$$0 = 7861 \div 2107 \text{ ق(ح)}$$

$$\text{ق(أ)} = 7861 \div 23300 = 3 \text{ مقاعد}$$

$$\text{ق(ب)} = 7861 \div 21826 = 3 \text{ مقاعد}$$

$$\text{ق(ج)} = 7861 \div 14512 = 2 \text{ مقعد}$$

$$\text{ق(د)} = 7861 \div 13730 = 1 \text{ مقعد}$$

وبعد إجراء عمليات القسمة والحصول على النتائج نستنتج أن طريقه العالم البلجيكي هوندت تكون مطابقة لنتيجة المعدل الأقوى (أكبر المتوسطات) وهي تخدم الأحزاب الكبيرة على عكس طريقة الباقي الأقوى التي تخدم الأحزاب الصغيرة. وهو ما نعرف آثاره في النقطة الموالية.

ثالثا - آثار طرق توزيع الأصوات وتحديد النتائج:

بعد استعراضنا للطرق التي توزع بها الأصوات على القوائم المترشحة، وضررنا بمثال تطبيقي نبين من خلاله حسابيا النتيجة العملية لتطبيق كل طريقة، وهو ما يدفعنا إلى استخلاص الآثار المترتبة على تطبيق طريقة الباقي الأكبر أو طريقة المعدل الأقوى، وبعد استنتاج أرقام الجداول السابقة في نجل الآثار المتوصل إليها في الآتي:

1. فرز الساحة السياسية والحزبية:

لعل الأثر البارز الذي هو نتيجة لمقدمات صحيحة أن الطريقة الحالية (الباقي الأقوى) تخدم الأحزاب الصغيرة وطريقة المعدل الأقوى تخدم الأحزاب الكبيرة ولو نسبيا، وهو ما يسمح بفرز الساحة السياسية مع الوقت والانتقال من التعددية الحزبية إلى التعددية السياسية²⁸ حيث تتنافس العائلات السياسية المبنية على التوجه الإيديولوجي وليس عدد الأحزاب.

فبعد التجربة الحزبية (السياسية) التي عرفت الجزائر منذ دستور سنة 1989، وما صاحبها من جدال حول عدم تطبيق المادة 40 من الدستور والسماح بتأسيس أحزاب سياسية على أساس ديني أو فتوي أو جهوي²⁹، وما تبعها من نتائج التجربة التي تبقى لها وعليها ولا يمكن القفز عليها للوصول إلى ما نصبو إليه من فرز للعمل والنشاط الحزبي. فقد أن الألوان أن نغربل الساحة السياسية والحزبية ودفعها نحو العقلانية والتجمع والتكتل في شكل عائلات سياسية وبالتالي الانتقال من التعددية الحزبية إلى التعددية السياسية ضمن المجموعة الأيديولوجية الواحدة.

والأخذ بطريقة المعدل الأقوى يجعل الأحزاب السياسية لا تدخل الانتخابات من أجل الدخول ولا يهم نتيجتها في الانتخابات، وهو ما يساعد على فساد العملية الانتخابية ووجود دخلاء لا يملكون رصيدا نضاليا ومعرفة بأبجديات العمل الحزبي النضالي التراكمي، يؤدي إلى تولي المناصب المتقدمة في الأحزاب وحتى داخل قبة البرلمان والهيئات المنتخبة.

إن اعتماد طريقة المعدل الأقوى (أكبر المتوسطات) التي تخدم الأحزاب الكبيرة هو عملية غريبة وتصفية للساحة السياسية من العدد الكبير من الأحزاب التي تخنفي طوال العام وتظهر عند المواعيد الانتخابية فقط، وإخراج هذه الأحزاب الصغيرة من دخول المؤسسات المنتخبة وعرقلة عملية اتخاذ القرار وهذا لا يعني وجود نية لإقصاء بعض التوجهات والأيديولوجيات أو الفئات وإنما هو تركيز العملي الحزبي في التوجهات الكبرى في الدولة ولما لا الوصول إلى ما هو عليه الحال في النظام البرلماني البريطاني والنظام الرئاسي الأمريكي اللذين يوجد بهما حزبان سياسيان يسيطران على العملية الانتخابية، ما يعني أن الأمور الأساسية الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية والسياسية في الدولة قد حسمت وبقيت بعض الجزيئات المختلف فيا هي مساحة اللعب والمنافس أقل تقدير حيث يوجد عدد من الأحزاب لكن يبقى الناخب هو الذي يختار من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار والعملية تحسم في الدور الثاني من الانتخابات بإقصاء غير المرغوب فيه.

2. الاعتماد على ائتلاف حزبي قوي في تشكيل الحكومة:

هذه النتيجة مرتبطة بالنتيجة السابقة، فاستعمال طريقة الباقي الأقوى هو توزيع مقاعد الهيئات المحلية أو مقاعد البرلمان على عدد كبير من الأحزاب والقوائم المشاركة في العملية الانتخابية، وبعد تنصيب أعضاء البرلمان تأتي عملية تشكيل الحكومة³⁰. وكلما كانت مشكلة من عدد قليل من الأحزاب كانت قوية ومتجانسة لعدم وجود التجاذبات بين أعضائها حسب خلفياتهم وانضباطهم الحزبي لتحقيق المصالح الخاصة بالحزب على حساب المصلحة العامة للبلاد.

إن توزيع المقاعد على عدد قليل من الأحزاب يسهل عملية تشكيل الحكومة الائتلافية وهو ما يؤثر على قوتها، فإذا كانت مشكلة من حزب واحد فائز بالأغلبية البرلمانية تكون منسجمة في أفكارها وتوجهاتها، وكلما كانت مشكلة من عدد كبير من الأحزاب تكون ضعيفة وتكثر محاطات اختبارها بما يستجد من أحداث ونظرة الأحزاب المشاركة في الحكومة لها وعملية الربح والخسارة من المواقف التي تتخذها الحكومة اتجاهها. وبالتالي تغليب النظرة الحزبية الضيقة على المصلحة العامة. وهذا ما حدث في هولندا وجنوب افريقيا وبعض الدول الأخرى.

على عكس طريقة المعدل الأقوى التي تمنح الأفضلية للأحزاب الكبيرة التي لها باع طويل في العمل السياسي والحزبي ما يجعلها مدارس للديمقراطية ولا يمكن أن يتقدم إلا من ناضل طويلا وصنعت الأحداث المختلفة، وإذا أرادت الأحزاب الصغيرة التقدم عليها بالتكتل مع بعضها حتى لا تضع أصوات ناخبها، هذا ودون إغفال أن هذه الحكومة المشكلة ائتلافيا مطالبة بتطبيق برنامجها على أرض الواقع، وتتخذ قرارات حاسمة غير شعبية ما يعرضها لضغوط شعبية كبيرة حتى من ناخبها، فهي مطالبة بالانسجام الداخلي قبل المعارضة الخارجية الحزبية أو حتى الشعبية.

3. تحديد مسؤولية الأحزاب السياسية الفائزة عن برامجها:

الانتخابات وسيلة اختيار من يتولى المناصب العامة لتسيير الشؤون العامة دوريا وبعده يأتي الحساب إما ثواب أو عقاب، واستعمال طريقة الباقي الأقوى نراه نوعا من إشراك عدد أكبر من الأحزاب والأفراد المستقلين في تسيير الشأن العام حيث تتشكل حكومة أو هيئة منتخبة فسيفسائية، وهنا تطرح مسألة في غابة الأهمية تتمثل في معرفة المسؤول من الأحزاب والأفراد المستقلين عن عدم تحقيق البرامج الانتخابية التي جاؤوا بسببها وانتخبوا على أساسها.

فالحكومة الائتلافية تدفع عن نفسها بعدم تحقيق البرامج المسطرة بسبب عرقلة بعض الأحزاب المشكلة لها في عملية اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب لحسابات حزبية ضيقة، ومسؤوليتها التضامنية تمنعها من

العمل بحرية أكبر، وتدعي الأحزاب الصغرى بأنها لم تمنح مسؤولية التسيير بل كانت ممثلة دون منح وسائل تحقيق أهدافها وبالتالي المسؤولية تقع على من يسير الحكومة.

هذا التراشق والتدافع بين الأحزاب السياسية، وإن كانت بعض الأطروحات مبررة أو يمكن التسليم بها جدلاً، يضيّع على الشعب في المواعيد الانتخابية تحديد المسؤول الحقيقي أو المسؤولين عن عدم تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحسين ظروف المعيشة وباقي المتطلبات لمحاسبتهم وعدم التجديد لهم إذا تشكل تصور بمسؤوليتهم من قريب أو بعيد.

ومن خلال حضر عدد الأحزاب المشاركة في تسيير الشأن العام يمكن تحديد البرامج والرجال التي يكن الاعتماد عليها لتحقيق التقدم وكذلك معرفة الأفراد غير المسؤولين والأحزاب المناسباتية التي تضحك على الشعب للفوز بالمناصب وبعدها تختفي دون أثرها.

4. عدم تضييع أصوات الناخبين:

قد يفوز بالانتخابات الحزب أو القائمة التي تحصلت على عدد أقل من الأصوات مقارنة بالقوائم الأخرى مجتمعة، وهذا أمر طبيعي إذا تعدد القوائم المتنافسة وتشتت الأصوات بينها، وقد حدث في إنجلترا في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 07 جوان 2001 حيث فاز حزب العمال بـ 63% من المقاعد ولم يحصل سوى على 40.7% من أصوات الناخبين بينما فاز حزب المحافظين على بـ 25% من المقاعد وحصله على 31.7% من الأصوات، وهي تبني الانتخاب الفردي وهذا من سلبياته كما أنها تتبنى نظام الثنائية الحزبية مع وجود عدد آخر من الأحزاب ذات التأثير المحدود³¹.

إذا كان هذا أمر التنافس بين حزبين أو عدد قليل من الأحزاب فما بالك إذا تعدد المتنافسون واختلقت توجهاتهم وبرامجهم فالأكيد أن الأصوات سوف تتوزع إلى الحد الذي قد يهبط بالعملية الانتخابية مهبطاً كبيراً لا يمكن أن يؤدي إلى بناء مؤسسات منتخبة قوية.

يمكن أن يقال إنه يمكن أن نحد من ذلك بتطبيق العتبة وفرض نسبة مئوية معينة لمن لا يحصل عليها يستبعد من الدخول والمنافسة على الفوز بالمقاعد، وهذا مع مرور الزمن يجعل الكتلة الصامتة المقاطعة للانتخابات تكبر بشكل متزايد لاستقرار في أذهان المقاطعين أن الانتخابات لم تعد لها جدوى في تغيير الحياة السياسية وما ينتج عنها.

كما يستقر في ذهن الناخب أنه عليه حسن الاختيار بين القوائم والمرشحين بوضع ثقته في قائمة محددة من بين القوائم المتنافسة الكبرى حتى يكون لصوته قيمة في اختيار البرامج والرجال ومن بعدها رسم السياسات العامة التي تكون له أو عليه، أو على الأقل استبعاد القائمة التي لا تخدم ما يطمح إليه وإن كان اختياراً سلبياً إلى أنه يعتمد على فعل انتخابي إيجابي بالمشاركة في العملية الانتخابية وإبداء الرأي.

5. التشجيع على تكتل الحزبي:

تطبيق طريقة المعدل الأقوى في توزيع المقاعد وتحديد النتائج والأصوات المتبقية، كما قلنا سابقا، تفضل الأحزاب الكبرى على الأحزاب الصغرى، وهذا قد يبدوا للوهلة الأولى ظلم لهذه الأحزاب الصغرى وعدم الأخذ بأصوات عدد كبير من أفراد المجتمع، ما قد يخلق نوع من النزاع بينهم إذا كانت التركيبة الاجتماعية في الدولة غير متجانسة ومبنية على تقسيم طائفي أو إثني أو جهوي وغيره، ويهدد حتى الدولة في وجودها إذا تفاقمت الخلافات دون الوصول إلى حل مرضي ولو نسبيا للجميع، وهو أمر يسلم به جزئيا في الدولة إذا لم تراعى الشروط القانونية التي تقوم عليها الأحزاب السياسية.

وعطفا على ذلك، لقد مرت عدة دول بهذه الخلافات وفي الأخير احتكمت إلى الصندوق والرجوع للشعب صاحب السيادة لقول كلمته، ويمكن اللجوء إلى حلول أخرى كالتمثيل المحدود عن طريق التعيين في البرلمان والهيئات المنتخبة للطوائف الصغيرة والإثنيات مثل ما كان معمولا به في مصر في ظل دستور سنة 1971 الذي سمح للرئيس بتعيين عدد من أعضاء مجلس الشعب (الأقباط) كأقلية في المجتمع المصري ذو الأغلبية العربية المسلمة.

كل هذا، وفي ظل الحكم الديمقراطي الذي يسود العالم حاليا ولو كأفكار وتشيع الأفراد به وسيطرة التوجه الغربي ومبادئه عالميا، يفترض أن تتجه هذه الأحزاب الصغيرة للتكتل في حزب واحدة بناء على التقارب الفكري والأيدولوجي بينها لترسيخ قدمها والبقاء في حلبة المنافسة السياسية بدل الذوبان والاختفاء الطوعي أو القسري واختفائها يساعد السلطة السياسية في الدولة بالنسبة للأحزاب التي تشكل لها صداعا دائما بمواقفها الصلبة والقوية خاصة إذا كانت مدعمة من لوبيات نافذة وتقال التغطية الإعلامية القوية فتبرزها كفاعل رئيس لكن ليس لها قاعدة شعبية تسندها وتمنحها أصواتها بما يسمح لها بالفوز بعدد معتبر من المقاعد النيابية والتأثير في مجريات الأمور بشكل مباشر.

هذا التكتل (التكتلات) يساهم في تجميع الأصوات وتكوين تعددية سياسية وحزبية فيكون الصراع الحقيقي بينها هو صراع أفكار وبرامج لا صراع وجود وتصفية. هذا وقد يؤدي النظام الانتخابي المعتمد إلى تشجيع تأسيس الأحزاب السياسية تتنافس فيما بينها من أجل الوصول إلى أهدافها الأساسية، كما قد يؤدي النظام الانتخابي إلى اندماج الأحزاب السياسية والتكتل فيما بينها من أجل بلوغها ذات الهدف الأساسي المرسوم مسبقا³²، والمحافظة على تواجدتها بالسياسة السياسية تمثلا لعدد معين من الأفراد ذوي التوجه المشترك والتعبير عن تطلعاتهم ونظرة في القضايا الأساسية التي تهم الرأي العام.

6. عزل أصحاب الأفكار المتطرفة والأموال الفاسدة:

المعدل الأقوى في توزيع المقاعد وبواقي الأصوات يعطي لكل قائمة من المقاعد بما يتناسب وما تحصلت عليه من الأصوات فهي طريقة عادلة في تمثيل الأحزاب والقوائم ومعرفة التمثيل الحقيقي لكل حزب، وإذا أضيف لها وجود العتبة بإقصاء كل قائمة لم تحصل على نسبة معينة ومحددة قانونا مثل 05% وإلا ألغيت

أصواتها ولم تحسب عند حساب المعامل الانتخابي، وعليه فكل متطرف في خطابه السياسي لن يصل إلى المجلس النيابي لعدم وجود من يتكفل معه أو يدخل في شراكة سياسية ضمن قائمة الترشح لأن كل مترشح حريص على نظافة من يتصل بهم لتشكيل القائمة الانتخابية³³ وبالتالي الإفلات من مقصلة السلطة المراقبة للعملية الانتخابية والإدارة وكذلك سهولة التحالف في حالة الفور مع قوائم وأحزاب أخرى تسهر على سلامة مسارها وحسن تصرف منضالها ومن تشكل معهم تكتل انتخابي أو لتسيير الشأن العام في تحالفات.

الأمر نفسه ينطبق على الأموال الفاسدة التي يحرص أصحابها على التواجد ضمن الهيئة التشريعية أو الهيئات المنتخبة محليا بأنفسهم أو بمن ينوب عنهم خدمة لمصالحهم، فإذا كان عدد الأحزاب قليل صعب على هذه الفئة التخندق في إحداها لكن يصعب كشفها إذا كان عدد الأحزاب كبير فتصبح بعض الأحزاب الصغيرة وحتى الكبيرة عبارة عن سجل تجاري يستعمل في المناسبات الانتخابية على حساب نزاهة الانتخابات ومستقبل البلد وتقدمه وموقعه سمعته ضمن بلدان العالم.

الخاتمة:

بعد دراسة موضوع طرق توزيع الأصوات وتحديد نتائج الانتخابات والنظم الانتخابية المختلفة التي تبين كيفية تطبيق ذلك، مع تسليمنا أنه لا يوجد نظام انتخابي كامل وخال من المساوئ والعيوب، لكن هذه الأنظمة تتفاوت في الإيجابيات والسلبيات ومن الضروري اختيار إحداها وتجريبه وتطويره مع الزمن للوصول إلى نظام انتخابي يعبر عن إرادة الشعب ويوصل الأكفأ لتولى الشأن العام، مثل تطبيق النظام السياسي الإنجليزي للانتخاب الفردي الأكثرية بدورة واحدة منذ أمد بعيد رغم مساوئه، كما أنه يمكن الاعتماد على إصلاح النظام تجريبيا للوصول إلى النظام المقبول من الأغلبية. ومن خلال ذلك تخلص إلى النتائج الآتية:

أولاً: نسلم أنه لا يوجد نظام انتخابي كامل وخال من العيوب يمكن تطبيقه لتحقيق العدالة والشفافية والنزاهة في العملية الانتخابية، فكل نظام انتخابي إيجابيات وسلبيات، وعلى كل دولة تعظيم الإيجابيات وتقليل السلبيات قدر الإمكان بالقدر الذي يجمع الشعب السياسي على المشاركة في الانتخابات ويسلم أنها الطريق الأسلم للإسناد السلطة. وتبقى التجربة وتقييمها وتقويمها دوريا كفيلة بتحقيق الأحسن.

ثانياً: جربت الجزائر الانتخاب الفردي بالأغلبية على دورين بداية التجربة الديمقراطية نهاية ثمانينيات وبداية تسعينيات القرن الماضي بمناسبة الانتخابات البرلمانية التي جرى دورها الأول فقط. ثم عدلت عنها إلى التمثيل النسبي بالقائمة المغلقة، ثم عن الطريق القائمة المغلقة التفضيلية التي تسمح للناخب بترتيب المترشحين حسب رأيه وقناعاته وينتخب من يراه أهلاً لذلك، ولكن من غير المعقول الانتقال من نظام إلى نظام دون فتح مناقشات عامة للطبقة السياسية والطبقة المثقفة لإبداء الرأي وتثمين الإيجابيات وتلافي السلبيات قدر المستطاع، فالنظام الانتخابي نرى أنه يبني تجريبيا ولا يستورد كما هو وطبق بنجاح في دولة أخرى واتفقت مع بلادنا في بعض الجوانب السياسية أو التقاطع لأسباب تاريخية.

ثالثا: نسلم أن نظام التمثيل النسبي أكثر عدالة من غيره في توزيع المقاعد وتحديد النتائج وعدم ضياع أصوات الناخبين، وتحوز الأحزاب على عدد من المقاعد بما يتناسب وتمثيلها الشعبي، لكنه لا يخلو من مساوئ قد تمتع العملية الانتخابية برمتها إذا لم يطعم ببعض الإجراءات كإقصاء القوائم التي لم تحصل على نسبة 07% مثلا، حيث كلما رفعت النسبة كلما استبعدت القوائم الصغيرة (الأحزاب الصغيرة) وتحتصر العملية الانتخابية بين الأحزاب الكبيرة، كما ترسل إلى الناخب أنه مستقبلا إذا أردت أن يكون لصوتك أثر وقيمة انتخابية على بحسن اختيار القائمة المناسبة والمراعاة عليها.

رابعا: المعامل الانتخابي في الدائرة الصغرى (ولاية) طريقة نراها صواب بسبب اختلاف عدد الناخبين من ولاية لأخرى وكذلك نسب المشاركة، لكن توزيع البواقي على أساس الباقي الأكبر فيه نظر لأنه يؤثر على الطبقة السياسية بكثرة الانتهازيين وكثرة التجوال السياسي الذي يقضي على النضال الحزبي ويميع العملية السياسية والانتخابية برمتها، كما يشجع على تحقيق المصلحة الفردية على حساب المصلحة العامة، كما يؤدي إلى جعل الأحزاب السياسية عبارة عن سجلات تجارية لتحقيق المآرب الشخصية والابتعاد عن الأفكار والبرامج والتوجهات الأيديولوجية في المجتمع.

خامسا: توزيع الأصوات المعبر عنها بطريقة المعدل الأقوى تفضل الأحزاب الكبرى في الفوز بمقاعد الدائرة الانتخابية، هو عامل له تأثير على التعددية السياسية والحزبية بالإيجاب وغربلتها من الدخلاء، ويمتد تأثيره إلى تشكيل الحكومة والمجالس المنتخبة وقوتها في تسيير الشأن العام.

سادسا: المعدل الأقوى يدفع الأحزاب الصغيرة إلى التكتل مع بعضها ومواصل النضال بطرق أخرى بدل العزلة ومن ثمة الاختفاء الإرادي أو الحكمي، ويفرض على الناخبين عدم تضییع أصوات ومنحها لجهات لا تأثير لها في الحياة العامة، ويعطي لهم الحق في عزل من ثبت لديهم أنه لم يقوم بواجباته وخان الأمانة التي منحت خلال العهدة السابقة.

سابعا: ضرورة مراجعة قانون الانتخاب الجزائري (الأمر 21-01) بما يضمن التجربة الجزائرية في الانتخابات ويراجع كل الاختلالات الواقعة فيه خاصة الباقي الأقوى والقائمة الانتخابية الترتيبية التي بينت أنها قاصرة عن التعبير عن إرادة الشعب كما أنها تنجح بالمرشحين إلى الفردانية في الطرح على حساب الصالح العام والعمل الوطني العام. وتجعل الأحزاب السياسية عبارة عن جمعيات سياسية تتنافس مع الجمعيات والمجتمع المدني وليس التنافس على السلطة.

ومن خلال هذه النتائج المتوصل إليها يمكن اقتراح توصيات نراها ضرورية من أجل الوصول إلى عملية انتخابية شفافة ونزيهة ونظام انتخابي يعبر عن التوجهات العامة في المجتمع، وبناء مؤسسات تمثيلية قوية تخدم الصالح العام وليس إرضاء الأحزاب السياسية:

أولا: تعديل قانون الانتخابات بما يضمن شفافية العملية الانتخابية ونزاهتها، بفتح نقاش عام وشامل للوصول إلى نقاط التقاطع بين جميع مكونات الشعب الجزائري، وبالتالي اختيار نظام انتخابي جامع.

ثانيا: تبني طريقة المعدل الأقوى (أكبر المتوسطات) لأنها الأسهل تطبيقا على الكادر البشري الساهر على العملية الانتخابية والأفضل لفرز الساحة السياسية والحزبية من الدخلاء الموسمين على الساحة السياسية. وهو اصلاح تدريجي للنظام الحالي.

ثالثا: تدريب المشرفين على العملية الانتخابية بشكل مستمر ودوري وتوضيح القانون لهم قبل غيرهم، لتوحيد تطبيقه على المستوى الوطني، مثل ما حدث في تطبيق المادة 156 من الأمر 01-21 حيث لم يحتسب البعض أوراق التصويت التي لم يعبر فيها الناخب عن اختياره لفائدة القائمة المختارة، والبعض الآخر احتسبها مع أن الفقرة الأخيرة من المادة نفسها واضحة باحتسابها.

رابعا: التوجه نحو الانتخاب الالكتروني بعد توفر الأدوات المناسبة والأرضية الضرورية لأنه بعيد عن الانسان وأهوائه ونزواته وميولاته التي تجعله يؤثر في الانتخابات ونتائجها بمبادرة منه أو نتيجة لضغوط خارجية.

الهوامش:

¹ علي عبد الرزاق الزبيدي، الانتخاب أهم وسائل تعبير المحكومين، مجلة الحقوق، الجامعة المستنصرية، العراق، العدد الاول، 2004، ص80.

² منصور محمد محمد الواسعي، حقا الانتخاب والترشح وضماناتهما: دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2009-2010، ص22 وما بعدها.

³ إبراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية: الدولة والحكومة، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2003، ص260.

⁴ الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، ط5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص ص: 214-215 .

منصور محمد محمد الواسعي، مرجع سبق ذكره، ص32 وما بعدها.

⁵ أمر رقم 01-21 مؤرخ في 10 مارس 2021 متضمن قانون عضوي متعلق بنظام الانتخابات، ج.ر، عدد 17 صادر بتاريخ 10 مارس 2021.

⁶ المواد من 50 إلى 61 من أمر 01-21، مرجع سبق ذكره.

⁷ ربيع أنور فتح الباب متولي، النظم السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2013، ص ص: 320 - 322. الأمين شريط، مرجع سبق ذكره، ص ص: 224-222.

⁸ إبراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، د.ت.ن، ص317-318. سعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء الثاني، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، د.ت.ن، ص112 وما بعدها.

⁹ المرجع نفسه، ص318.

داود الباز، النظم السياسية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ، 2006 ، ص314.

¹⁰ ابراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، مرجع سبق ذكره، ص319.

¹¹ المرجع نفسه، ص319.

¹² طعيمه الجرف، نظرية الدولة والمبادئ العامة للأنظمة السياسية ونظم الحكم، دار النهضة العربية، القاهرة، 1978، ص566.

- ¹³ عمر حلمي فهمي، الانتخاب وتأثيره في الحياة السياسية والحزبية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 1991، ص511.
- ¹⁴ عصام نعمة إسماعيل، النظم الانتخابية: دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2009، ص377.
- ¹⁵ Andrew Reynolds Ben Reilly and Andrew Ellis, Electoral system-IDEA, date modified 14/03/2025, www.int-idea.se
- ¹⁶ داود الباز، مرجع سبق ذكره، ص316.
- ¹⁷ G. Burdeau. hamon (cf) troper(m) droit constitutionnel 2d edition .1999. p.496
- ¹⁸ عمر حلمي، مرجع سبق ذكره، ص95.
- ¹⁹ مصطفى أبو زيد فهمي، مبادئ الأنظمة السياسية، النظام البرلماني، النظام الرئاسي، النظام المجلسي، النظام الإسلامي، دار الهدى للطبوعات، الإسكندرية، 2009، ص314.
- ²⁰ في الانتخابات المحلية يتم تطبيق المادة 172 من أمر رقم 01-21 متعلق بالانتخابات، مرجع سبق ذكره.
- ²¹ عبد الله بوقفة، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري: الأنظمة الانتخابية (تعبير السيادة من قبل الشعب)، دار الهدى، الجزائر، 2013، ص243 وما بعدها.
- ²² المادة 194 أمر 01-21 مؤرخ في 10 مارس 2021 المتعلق بنظام الانتخابات، مرجع سبق ذكره.
- ²³ المادة 194 أمر 01-21، المرجع نفسه.
- ²⁴ المادة 195 أمر 01-21، المرجع نفسه.
- ²⁵ المادة 197 أمر 01-21، المرجع نفسه.
- ²⁶ المادة 197 أمر 01-21، المرجع نفسه.
- ²⁷ سعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء الثاني، ط 12، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص ص: 117-118.
- ²⁸ عصام نعمة إسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص421 .
- سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، دن، 2007، ص169 .
- ²⁹ دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1989، منشور بموجب مرسوم رئاسي رقم 89-18، مؤرخ في 28 فيفري 1989، ج.ر.ج. ج. عدد 09، صادر في الفاتح مارس 1989.
- تنص المادة 40 منه على: "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به.
- ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والوحدة الوطنية، والسلامة الترابية، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب".
- ³⁰ خضر القرغولي وإسراء علاء، أثر النظام الانتخابي في تحقيق الاستقرار الحكومي: دراسة حالة العراق بعد عام 2005، مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، عدد 39 و40، 2015.
- سعاد الشرقاوي، مرجع سبق ذكره، ص170 .
- ³¹ عصام نعمة إسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص347.
- ³² عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص232.
- ³³ عصام نعمة إسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص422 .